

فتاوى الألبانى }2072} الحامل هل يجوز أن يقوم على توليدها

رجل ؟

محمد ناصر الدين الألبانى

كن حامل هل كانت المرأة الحامل؟ هل يجوز ان يقوم على توليدها رجل الحقيقة ان هذه المسألة من المسائل التي ابتلي بها المسلمين اليوم. لقد كانت المرأة الحامل تضع في عقر دارها ومن بين مساعدة بعض قريباتها - [00:00:00](#)

او بعض ما يسمى بالدایة في او القابلة في بعض البلاد فتغيرت الاوضاع وهذا كله بسبب تأثير المسلمين بالتقاليد الاجنبية الغربية. مصداقا لقوله عليه الصلاة والسلام لتتبّع سند من كان قبلكم شبرا بشبر - [00:00:22](#)

وزراء بذراء حتى لو دخلوا جحر ربي لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال هذا للناس وفي رواية للترمذى وغيره فيها تأكيد هذا التقليد الاعمى لهؤلاء الكفار في اسوأ ما يمكن ان يتصوره المسلم حيث قال - [00:00:48](#)

عليه الصلاة والسلام في حديث التمي حتى لو كان فيهم من يأتي امه على قارعة الطريق لكان فيكم من يفعل ذلك. صدق رسول الله فاننا نرى التقليد من المسلمين للكفار - [00:01:14](#)

يشمل اسوأ التقاليد والعادات. من ذلك انه اصبح عادة نادمة ان كل امرأة يجب ان في المستشفى سواء اضطرت الى ذلك او لم تضطر اليه. اصبح تقليدا امرا رتيبة حتى البيوت الفقيرة تحاول ان تضيق من نفقاتها الضرورية لتمكن من توليد المرأة الحامل - [00:01:35](#) المستشفى هذا تقليد من المسلمين الكفار الذي نقوله بعد هذه التوطئة وهذه المقدمة ان اصل ادخال المرأة في المستشفى للتوليد لا يجوز القول بجوازه هكذا مطلقا وانما لا بد من التهديد والتضييق. فيقال - [00:02:03](#)

اذا كانت القابلة او الطبيبة المشرفة على هذه المرأة الحامل اذا رأت بعلمها ان هذه المرأة سوف تكون ولادتها غير طبيعية. وانها قد تتطلب اجراء عملية جراحية عليها في هذه الحالة تنقل الى المستشفى. اما اذا كانت الولادة طبيعية - [00:02:28](#)

فلا يجوز ان تخرج او ان تخرج من نارها وان تدخل المستشفى فقط لتوليدها توليدا طبيعيا. هذه واحدة. الاخرى اذا اضطرت المرأة ان تدخل في هذه الحدود الضيقية التي ذكرناها. فيجب الا يتولى توحيدها الرجل - [00:02:58](#)

الطبيب الرجل وانما عليها ان يولدها طبيبة من النساء. فان لم توجد فان ذلك لا يأس من ان نقول جهل اذا كانت ولادتها في خطر ان يولدها الطبيب ما دام ان الطبيبة غير موجودة. وهذا الجواب الاخير التفصيلي - [00:03:28](#)

يؤخذ من قاعدتين اثنتين من علم اصول الفقه الذي من لا لغایة له به لم يحسن الجواب عن المسائل العارضة لا سيما اذا كانت جديدة لم يسبق ان عالجها العلماء السابقون. قاعدة الاولى - [00:03:58](#)

الثروات تبيح المحظورات. القاعدة الاخرى وهي مقيدة للاولى الضرورة تقدر بقدرها لذلك قلنا اذا كانت المرأة بامكانها ان تظهر ولدتها في دارها فلا يجوز لها ان تذهب الى المستشفى اين اضطرت - [00:04:22](#)

فيتولى توليدها الطبيبة وليس طبيب فان لم توجد تولى توليدها الرجل الطبيب لأننا قلنا الضرورات تقدر بقدرها ذلك قولنا الضرورات تقدر بقدرها يجب علينا ان نقول المرأة هي التي تولدها - [00:04:47](#)

لكن اذا لم توجد المرأة قلنا حينئذ الضرورات تبيح المحظورات. فهذا التوريد من الرجل للمرأة حينما لا توجد الطبيبة ليس بشر من ان يتعرض المسلم بان يأكل ما حرم الله من الميتة والدم ونحن غنيين - [00:05:11](#)

فان الله عز وجل قد ذكر في خاتمة الآية فقال الا ما اخرجتم اليه فيحل لكم ان تأكلوا من هذه المحرمات لكن قوله تعالى الا ما

اضطررتم اليه من كل من هذه الاية من السباق والسياق - 00:05:34

اخذ العلماء القاعدين السابقتين ذكرا الضرورات تضيع المحظورات لكن ليس ذلك على الاطلاق وانما الضرورة تقدر بقدرها لانه قال
انما اضطررتم اليه الرجل مثلا في الصحراء يتعرض للموت جوعا ايجد هناك ميته - 00:05:54

او يجد لحم خنزير او نحو ذلك فلا يجلس ويأكل من هذه الميته كما لو كان يأكل لحما طازجا حلا حتى يشبه نعمته من الجوع. وانما
بقدر ما يسب يسد به رمقه وينفذ به - 00:06:20

من الالام. هذه الاية هي مصدر القاعدين السابقتين الضرورات وبين المنظورات والضرورة تقدم بقدرها. هذا الجواب نفس السؤال
نعم تفضل. بالنسبة خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:06:40